اعتمدتها الجمعية العامة لأعضاء جمعية تنمية تربية الخيول، بموجب المحضر رقم 4 المؤرخ في 10 فبراير 2019.

قواعد اختبار خيول التربية من سلالات الهرولة التي تجريها جمعية تنمية تربية الخيول في ميادين السباق بالاتحاد الروسي

[يحمل الأصل الروسي شعار الجمعية وخاتما دائريا وتوقيعا بخط اليد.]

موسكو، 2019

[ملاحظة المترجم: تشير القواعد إلى الملاحق رقم 4-1، لكنها غير موجودة في ملف الأصل الروسي المقدم ذي 24 صفحة. لم تُستكمل محتوياتها بالتخمين.]

1. أحكام عامة

1.1. تحدد هذه القواعد لاختبار خيول التربية من سلالات الهرولة التي تجريها جمعية تنمية تربية الخيول في ميادين الاتحاد الروسي (المشار إليهما فيما يلي، على التوالي، بالقواعد و ARK)، إجراءات اختبار تلك الخيول في ميادين الاتحاد الروسي.

1.2. أُعدت القواعد وفقا للقانون الاتحادي رقم Ф3-123 المؤرخ في 3 أغسطس 1995 «بشأن تربية حيوانات النسب»، وأمر وزارة الزراعة في الاتحاد الروسي رقم 431 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011 «بشأن اعتماد قواعد تربية حيوانات النسب: أنواع المنظمات العاملة في هذا المجال»، والأمر رقم 308 المؤرخ في 7 أغسطس 2014 «بشأن اعتماد قواعد ومعايير تربية حيوانات النسب التي تحدد منهجية اختبار خيول التربية من سلالات الهرولة وتقييمها في ميادين الاتحاد الروسي، ونموذج بطاقة تسجيل نتائج اختبار حصان تربية من سلالة هرولة»، والأعمال القانونية التنظيمية الأخرى والنظام الأساسي لـ ARK.

1.3. تكون القواعد ملزمة لأعضاء ARK عند اختبار خيول التربية من سلالات الهرولة في الميادين.

1.4. اعتُمدت القواعد لضمان توحيد اختبارات تلك الخيول التي يجريها أعضاء ARK.

1.5. تُطبق على أعضاء ARK المخالفين تدابير تأديبية، وكذلك تدابير تأديبية أخرى مقررة في وثائق ARK الداخلية.

1.6. تُجرى الاختبارات وفقا لقواعد ومعايير تربية حيوانات النسب التي تحدد منهجية اختبار خيول التربية من سلالات الهرولة وتقييمها في ميادين الاتحاد الروسي، المعتمدة بأمر وزارة الزراعة رقم 308 المؤرخ في 7 أغسطس 2014، مع مراعاة هذه القواعد.

1.7. تقوم الاختبارات بفحص وتقييم قدرة أداء خيول التربية من سلالات الهرولة لتحديد أفضل ممثلي السلالة، باعتبار قدرة الأداء مجموعة صفات وراثية ومظهرية (المشار إليها فيما يلي بالاختبارات).

1.8. لا تعترف ARK بالاختبارات التي لا تُجرى وفقا للقواعد ولا تسجل نتائجها.

2. تنظيم اختبارات خيول التربية من سلالات الهرولة

2.1. تتولى ARK التنظيم العام للاختبارات.

2.2. تتولى إدارة الميدان أو مالكه أو مديره أو ما شابه (المشار إليه فيما يلي بالمنظم) التحضير المباشر للاختبارات وإجراءها، بوصفها منظمات تربية حيوانات النسب التي تسجل الصفات الوراثية والمظهرية لهذه الخيول لاستخدامها في الانتخاب الحيواني.

2.3. تتولى الميادين، وفقا لقواعد تربية حيوانات النسب «أنواع المنظمات العاملة في مجال تربية حيوانات النسب»، المعتمدة بأمر وزارة الزراعة الروسية رقم 431 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011 (المسجل

لدى وزارة العدل الروسية في 30 ديسمبر 2011 برقم 22885)، كما عُدلت بأمر وزارة الزراعة الروسية رقم 183 المؤرخ في 16 أبريل 2013 «بشأن تعديل قواعد تربية حيوانات النسب: أنواع المنظمات العاملة في هذا المجال، المعتمدة بأمر وزارة الزراعة الروسية رقم 431 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011» (المسجل لدى وزارة العدل في 30 مايو 2013 برقم 28595)، والأمر رقم 56 المؤرخ في 16 فبراير 2016 «بشأن تعديل قواعد تربية حيوانات النسب: أنواع المنظمات العاملة في هذا المجال، المعتمدة بأمر وزارة الزراعة الروسية رقم 431 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011» (المسجل في 29 مارس 2016 برقم 41607)، والأمر رقم 8 المؤرخ في 14 يناير 2019 «بشأن تعديل الملحق رقم 1 لقواعد تربية حيوانات النسب: أنواع المنظمات العاملة في هذا المجال، المعتمدة بأمر وزارة الزراعة الروسية رقم 431 المؤرخ في 17 نوفمبر 2011» (المسجل في 1 فبراير 2019 برقم 53650):

- تنظيم اختبارات قدرة أداء الخيول وفقا للقواعد والمنهجيات السارية، بموجب عقود أو طلبات من الأشخاص الاعتباريين والطبيعيين الذين يربون خيول التربية ويملكونها؛
- تسجيل نتائج الاختبارات ومسك سجلات تقنيات تربية الحيوان والنسب وفقا لتشريع الاتحاد الروسي؛
- إبلاغ النتائج أو تسليمها إلى مالكي الحيوانات ونظم المعلومات الخاصة بتربية حيوانات النسب؛
- ضمان حفظ سجلات تقنيات تربية الحيوان والنسب ونتائج الاختبارات.

2.4. ينظم منظمو الاختبارات والمشاركون فيها من أعضاء ARK علاقاتهم بعقود تُبرم وفقا للتشريع المدني.

3. متطلبات ميادين السباق

3.1. يجب أن تستوفي مضامير الاختبارات متطلبات القسم II «مضامير الاختبارات» من قواعد ومعايير تربية حيوانات النسب التي تحدد منهجية اختبار خيول التربية من سلالات الهرولة وتقييمها في ميادين الاتحاد الروسي، المعتمدة بالأمر رقم 308 المؤرخ في 7 أغسطس 2014، ومتطلبات معيار ARK «متطلبات الميادين لإجراء السباقات المسطحة عند اختبار خيول التربية من سلالة الخيل الإنجليزية الأصيلة».

3.2. يجب إدراج الميدان في سجل ميادين ARK لإجراء الاختبارات.

4. تخطيط اختبارات خيول التربية من سلالات الهرولة

4.1. تُجرى الاختبارات وفقا لجدول زمني سنوي (المشار إليه فيما يلي بالجدول) يعتمده الميدان. ويُعتمد جدول السنة التالية في موعد لا يتجاوز 1 ديسمبر من السنة الحالية.

4.2. يُرسل مشروع الجدول إلى ARK للموافقة في موعد لا يتجاوز 1 نوفمبر من سنة اعتماده.

4.3. توافق ARK عليه أو تعد ملاحظات ومقترحات خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام عمل من استلامه.

4.4. تُثبت الموافقة أو الملاحظات والمقترحات المسببة المشار إليها في البند 4.3 في رسالة يوقعها مدير ARK وتُرسل أو تُسلّم إلى الميدان.

4.5. بعد استلام الملاحظات والمقترحات المسببة، يعدّل الميدان الجدول ويعيد إرساله للموافقة، مع مراعاة موعد البند 4.1.

4.6. يُنشر الجدول المعتمد على موقع ARK الرسمي في شبكة المعلومات والاتصالات «الإنترنت»، وفقا للإجراءات والمواعيد المقررة في وثائقها الداخلية.

5. شروط المشاركة في اختبارات خيول التربية من سلالات الهرولة

5.1. تُقبل خيول التربية من سلالات أورلوف والروسية والأمريكية والفرنسية وسلالات الهرولة الأخرى (المشار إليها فيما يلي بالخيول)، إذا كانت تحمل شهادة نسب أو جوازا ومسجلة في كتاب الأنساب الحكومي.

5.2. يجب أن ترافق كل حصان وثائق بيطرية صادرة وفقا لتشريع الاتحاد الروسي، تثبت حالته البيطرية والصحية وسلامة موقع إقامته السابق من الأوبئة والتطعيمات اللازمة وتواريخها.

5.3. تُقبل الخيول المولودة والمسجلة في دول ذات كتب أنساب معترف بها بشروط:
- الفحول والأفراس المستوردة وفق إجراء «الإدخال المؤقت» تحمل إقرارا جمركيا مُعدا حسب الأصول وجوازا أصليا مختوما من منظمة السباقات في دولة التسجيل ومعلومات نتائج الاختبارات؛
- المستوردة وفق «الإفراج للاستهلاك المحلي» تحمل جوازا يثبت تسجيلها في كتاب أنساب حيوانات التربية الحكومي ومعلومات نتائج الاختبارات.

5.4. تُقبل الخيول من عمر سنتين. ويُحسب العمر من 1 يناير في سنة الميلاد.

5.5. تُقبل خيول السنتين من 1 مارس، ولكن ليس قبل يوم ميلادها. ومن 1 مايو تُقبل جميعها بغض النظر عن تاريخ الميلاد.

5.6. يجوز اختبار الأفراس حتى عمر 10 سنوات، والفحول والخيول المخصية حتى 14 سنة شاملة.

5.7. لا تُقبل الأفراس الحوامل أكثر من 120 يوما، أو المرضعات، أو الخيول العمياء في العينين. وتُقبل الفرس التي ولدت مهرا حيا بعد 6 أشهر من الولادة، وفي حال الإجهاض أو ولادة مهر ميت ليس قبل 6 أشهر.

5.8. عند اكتشاف اختلاف وصف الحصان الفعلي عن شهادة النسب أو الجواز من المسؤول في الميدان، لا يُقبل للاختبار.

5.9. لا يقبل الطبيب البيطري حصانا مريضا أو مصابا.

5.10. يحمل الحكام والمدربون والسائقون شهادات اعتماد أو مؤهلات بالنموذج المقرر، أو ترخيصا من سلطة أجنبية مختصة. ويحمل السائقون أيضا شهادة طبية لكل موسم اختبار ووثيقة تأمين ضد الوفاة العرضية أو الحوادث، بحد أدنى للتعويض 100000 (مائة ألف) روبل.

6. لجنة الحكام

6.1. ينشئ المنظم لجنة حكام لإجراء الاختبارات وتحديد النتائج.

6.2. تضمن اللجنة الامتثال للقواعد أثناء الاختبارات.

6.3. تضم اللجنة رئيس الحكام (رئيس لجنة الحكام) وحكاما عددهم 3، بما فيهم الحكم السكرتير.

6.4. تعمل اللجنة باستقلال وتتحمل مسؤولية تحديد النتائج. ولا يجوز لأي شخص التدخل في عملها أثناء الاختبارات.

6.5. لا يجوز أن يكون الحكام ممثلين لـ ARK أو المنظم أو مالكي الخيول المختبرة، أو دائنين لهؤلاء الأفراد أو المنظمات. ولا يجوز أن تكون لهم قرابة مع الفرسان أو المدربين أو مالكي الخيول أو إدارة منظمات ARK الأعضاء أو إدارة المنظم: الآباء والأمهات، الأزواج بما فيهم السابقون، الإخوة والأخوات الأشقاء أو المشتركون في أحد الأبوين، الأبناء، الوالدان بالتبني أو الأبناء بالتبني، أبناء العمومة والخؤولة، أبناء الإخوة والأخوات، الأعمام والعمات والأخوال والخالات.

6.6. يحظر على أعضاء اللجنة وضع رهانات على نتائج السباقات بأي صورة.

6.7. يوفر المنظم ظروف عمل اللجنة.

6.8. يجب أن تتيح غرفة الحكام رؤية دون عوائق لكامل المضمار. ويحظر إنشاء أي منشأة تحد الرؤية بأي درجة.

6.9. قرارات اللجنة بشأن مراكز الجوائز نهائية وغير قابلة للتغيير.

6.10. تقرر اللجنة بالأغلبية البسيطة. يصوت رئيس الحكام أخيرا، ويكون صوته مرجحا عند التعادل.

6.11. يحق لرئيس الحكام:
- القيادة العامة للاختبارات؛
- سحب الخيول لمرض أو إصابة يؤكدها الطبيب البيطري، أو عيوب معدات أو حدوة لا يمكن إصلاحها قبل الاختبارات؛
- طلب إيضاحات عن المخالفات من السائقين والمدربين وغيرهم؛
- إبعاد أعضاء اللجنة والحكام والموظفين الذين ارتكبوا مخالفات جسيمة أو لا يؤدون واجباتهم؛
- استبعاد السائقين المخمورين بالكحول أو المخدرات أو المواد السامة، أو المتأثرين بمواد نفسية التأثير أو مستقلباتها، أو المصابين أو ذوي الموانع الطبية الأخرى.

6.12. يوقع رئيس الحكام التقارير الفنية ودفتر المحاضر، ويصوت أخيرا على النتائج، ويقدم معلومات موقعة إلى مكتب تسوية المراهنات عن المراكز وسحب الخيول ورد الرهانات.

6.13. يجوز للجنة إلغاء الاختبارات بسبب ظروف جوية غير مواتية، وإبطال النتائج على الأسس ذات الصلة، وتقرير عقوبات المخالفين.

6.14. تلتزم اللجنة:
- بإعداد محاضر وقائع وحوادث المضمار وأسبابها والمسؤولين عنها؛
- بمسك دفتر محاضر يتضمن حالة المضمار والحرارة والطقس، والخيول المسحوبة وأسبابها، والمخالفات والعقوبات، و«إلغاء سباقات الهرولة المسحوبة أو إعلان أنها لم تُجر»، والوقائع والتدابير وخلاصات الاختبارات؛
- بمراقبة الاختبارات والامتثال للقواعد؛
- بتقرير التدابير ضد المخالفين؛

[ملاحظة المترجم: تنقل عبارة «إلغاء سباقات الهرولة المسحوبة» صياغة غير واضحة في الأصل، ولم يُستكمل معناها بالتخمين.]

- بتوجيه إنذارات للسائقين والمدربين عن أفعال غير مذكورة في القواعد لكنها تخالف روح سباقات الهرولة ومبادئها؛
- بالمشاركة في المناقشة واتخاذ القرارات.

6.15. يتولى الحكم السكرتير أيضا التسجيل الأولي للنتائج ومسك المحاضر وتلقي جميع تغييرات البرنامج من المسؤولين، وتسجيل ترتيب الوصول، وإدراج قرارات اللجنة بشأن المخالفين في التقرير الفني.

6.16. يوقع رئيس الحكام والحكم السكرتير محضر اللجنة.

7. رقابة ARK على اختبارات خيول التربية من سلالات الهرولة

7.1. يحضر ممثل ARK الرسمي (المشار إليه فيما يلي بالممثل الرسمي) الاختبارات لمراقبة أنشطة المنظم.

7.2. يحق له الحضور أيضا أثناء التحضير في الميادين المذكورة في البند 7.1.

7.3. لا يجوز له التدخل في عمل اللجنة أو أنشطة المنظم المالية والتجارية، لكنه يجوز أن يفسر تطبيق القواعد عند الحاجة.

7.4. يساعده المنظم، بما في ذلك إتاحة جميع وثائق الاختبارات والوسائل التقنية المستخدمة.

7.5. عند اكتشاف مخالفة، يصدر الممثل فورا إنذارا رسميا مكتوبا إلى المنظم ويبلغ ARK.

7.6. يزيل المنظم المخالفات المذكورة بأسرع وقت ويخطر الممثل و ARK.

8. نظام الاختبارات ومعيارها ومعيار زمن الأداء لخيول التربية من سلالات الهرولة

8.1. تُختبر الخيول بالهرولة على مسافات مختلفة في سباقات ذات جوائز معلنة، بعربات خفيفة ذات عجلتين للتدريب والاختبار (المشار إليها فيما يلي بعربات السباق)، أو بالهرولة تحت السرج، أو في سباقات الترويكا الروسية.

8.2. يُشكّل المشاركون بحسب السلالة والعمر والجنس وقدرة الأداء أو المستوى السباقي.
يجوز لخيول الثلاث سنوات وما فوق إجراء اختبار توقيت على مسافة معيارية للحصول على شهادة زمن أداء.

يجوز استخدام خيول مساعدة تسير بأي مشية وفي أي موضع بالنسبة للحصان المختبر، لكن يجب أن يكون المختبر متقدما عند النهاية.
تسجل نتائج اختبار التوقيت في المحاضر وتُنشر في البرامج التالية بعلامة «p».
لا يشارك الحصان في اليوم إلا في نوع واحد: سباق جائزة أو اختبار توقيت.

8.3. تُجرى الاختبارات حسب السلالة والعمر، على أساس مستويات متقاربة في كل سباق، تحدد بأفضل زمن مدى الحياة وإجمالي المكاسب بالنقاط.

8.4. يضع الميدان معيار زمن أداء لكل سلالة وفئة عمرية لتحديد الحد الأدنى للقبول والتقييم الموضوعي. يكون المعيار موسميا ويُنشر في البرامج، ويجوز للجنة تعديله في الطقس غير الملائم.

8.1. يجب أن تتأهل الخيول التي تشارك لأول مرة، أو لم تبدأ سباقا لأكثر من 3 أشهر، أو سجلها دون المعيار، أو استُبعدت مرتين متتاليتين للعدو المطول أو انقطاع الهرولة الزائد أو المشية غير الصحيحة، أو حققت مرتين متتاليتين أداء دون معيار الميدان.
مسافة التأهيل 1600 م.

[ملاحظة المترجم: يكرر الأصل الرقم 8.1 لهذا البند بعد 8.4. أُبقي الترقيم الظاهر كما هو.]

8.5. تُشكّل سباقات التأهيل دون اعتبار الجنس أو العمر ولا تُمنح نقاط جوائز. تُسجل النتائج بالطريقة المعتادة وتُنشر بعلامة «KB.3.». يتأهل الحصان إذا أخذ الانطلاق وسار مستقيما طوال المسافة وحقق أداء لا يقل عن معيار الميدان.

8.6. تُختبر السلالات الروسية والأمريكية والفرنسية معا.

8.7. تتسابق خيول السنتين مع عمرها فقط. ومن 1 يوليو تتسابق خيول الثلاث سنوات مع الأكبر في سباقات تكافؤ الفرص نظريا بتفاوت المسافات للعمر أو المكاسب ضمن الفئة (المشار إليها بسباقات الهانديكاب). ومن 1 يوليو تشارك خيول الأربع سنوات مع الأكبر من انطلاق مشترك.

8.8. يجوز لخيول أورلوف ذات الأربع سنوات من 1 يوليو والأكبر المشاركة في السباقات المفتوحة مع سلالات أخرى مساوية في المستوى.

9. حدود المشاركة

9.1. لا تتجاوز الاختبارات في شهر تقويمي 3 مشاركات للسنتين، و 4 للثلاث سنوات، و 5 للأربع سنوات وما فوق.

9.2. تُحسب سباقات 2400 م وسباقات 1600 م ذات جولتين بـ 1.5 مشاركة، وذات ثلاث جولات بـ 2.5، و 3200 م بمشاركتين، و 4800 م بـ 2.5، و 6400 م بـ 3.5.

9.3. لا يشارك أي عمر بأكثر من جائزة واحدة يوميا وجائزتين أسبوعيا.

10. المسافات والجولات

10.1. المسافات المعيارية 1600 و 2400 و 3200 و 4800 و 6400 م.

10.2. الاختبار بالعربات:
- عمر سنتين: 1600 م بجولة؛
- ثلاث سنوات: 1600 م بجولة، ومن 1 يونيو بجولتين أو 2400 م؛
- أربع سنوات: 1600 م بجولة أو جولتين و 2400 م، ومن 1 يونيو 1600 م بثلاث جولات أو 3200 م؛
- خمس سنوات وما فوق: 1600 م بجولة أو جولتين أو ثلاث، و 2400 و 3200 و 4800 و 6400 م:

العمر	1600 م جولة 1	1600 م جولتان	1600 م 3 جولات	2400 م	3200 م	4800 م	6400 م	هرولة تحت السرج 1600 م	هرولة تحت السرج 2400 م	هرولة تحت السرج 3200 م
سنتان	من 1 مارس لمن أكمل سنتين؛ ومن 1 مايو للجميع	-	-	-	-	-	-	-	-	-
3 سنوات	+	من 1 يونيو	-	من 1 يونيو	-	-	-	-	-	-
4 سنوات	+	+	من 1 يونيو	+	من 1 يونيو	-	-	+	+	من 1 يونيو
5 وما فوق	+	+	+	+	+	+	+	+	+	+

10.3. سباقات الهرولة تحت السرج من عمر ثلاث سنوات: ثلاث سنوات 1600 م؛ أربع سنوات 1600 و 2400 م ومن 1 يونيو 3200 م؛ خمس سنوات وما فوق 1600 و 2400 و 3200 م.

[ملاحظة المترجم: يضع الجدول شرطات في جميع أعمدة تحت السرج لثلاث سنوات، بينما يسمح البند 10.3 بمسافة 1600 م لهذا العمر. أبقي الحكمان الأصليان.]

ترجمة غير رسمية لأغراض الاطلاع فقط، ولا تتضمن تصديقا على التوقيعات أو الأختام الواردة في الأصل الروسي.
الأصل الروسي

وزن الراكب غير مقيد. تُحظر المهاميز ولا يتجاوز السوط 75 سم.

11. أنواع اختبارات الجوائز وشروطها

11.1. سباقات جولتين.
المشاركة في الثانية اختيارية. تُحدد المراكز بأفضل زمن في أي جولة صحيحة. يسحب السائق الحصان من الثانية قبلها بـ 40 دقيقة على الأقل. لا يُحسب زمن جولة استُبعد فيها لمخالفة على المسار في النتيجة النهائية. عدد المشاركين في الثانية غير مقيد.

11.2. جوائز بنصف نهائي.
إذا تجاوزت الإدخالات قدرة الميدان، يجوز إجراء أي جائزة 1600 م لعمر ثلاث سنوات وما فوق، عدا الهانديكاب، بنصف نهائي. يجوز وجود اثنين أو أكثر حسب العدد. توزع الخيول على سباقات متكافئة بالقرعة، وتُقرع أرقام الانطلاق في نصف النهائي والنهائي. يُقبل في النهائي عدد محدد مسبقا من أعلى المراكز بكل نصف نهائي. يجوز جائزة ترضية لغير المتأهلين، وتُجرى أنصاف النهائي متتابعة في البرنامج.

11.3. سباقات ثلاث جولات.
الأولى والثانية إلزاميتان. تُحدد المراكز بأقل مجموع ترتيب في أي جولتين صحيحتين، ويجب أن يفوز الفائز بإحداهما. التعادل يُحسم بأقل مجموع زمن في الجولتين المحتسبتين. يُعد المستبعد أخيرا وتتحرك الخيول خلفه مركزا للأعلى. من لم يكمل إحدى الأوليين لحادث أو عطل عربة يجوز قبوله في التالية بقرار اللجنة ورأي بيطري مكتوب. يوم الاختبار، لا يُسحب الحصان إلا برأي بيطري مكتوب يثبت تعذر مشاركته صحيا.

يُقدم طلب السحب من الثانية أو الثالثة قبلها بـ 40 دقيقة على الأقل. الثالثة بها اثنان على الأقل. لا تبدأ الثانية والثالثة قبل ساعة و 20 دقيقة بعد السابقة. استبدال السائق في الجولات اللاحقة لا يجوز إلا برأي طبي يثبت تعذر مشاركته.

11.4. الهانديكاب.
تُوازن خيول الهرولة بالمسافة، للأعمار ثلاث وأربع وما فوق، على 1600 م فأكثر. الأنواع:
a) بالعمر: الثلاث سنوات تبدأ من الأساس، والأربع تعطي 20 م على الأقل، والأكبر 40 م على الأقل. الثلاث تشارك من 1 يوليو؛
б) بالمكاسب: يحدد مختص الإدخال المسافات فرديا من الأقل مكاسب إلى الأعلى. الأصغر أو الأقل مكاسب عند خط الأساس، وتُحدد خطوط الفئات بفواصل 20 م. الحد الأقصى للتنازل 60 م للثلاث سنوات و 80 م للأربع وما فوق.

12. تصنيف سباقات الجوائز

12.1. الجوائز تقليدية ودولية وتذكارية وبرعاية ومقيدة وجوائز اشتراك وفئوية وهواة. لكل جائزة قيمة بالنقاط لضمان مقارنة نتائج اختبار الخيول (المشار إليها بالنقاط). إجراءات توزيع الجوائز المالية مذكورة في الملحق رقم 1 للقواعد.

12.2. تُجرى الجوائز التقليدية سنويا لسلالات وأعمار معينة في مواعيد متقاربة وبالشروط نفسها، ولها أكبر أهمية لانتخاب صفات التربية. قوائم جوائز سلالات الهرولة الروسية والأمريكية والفرنسية، وقائمة أورلوف، في الملحقين 2 و 3 على التوالي. لا تتجاوز قيمة الجوائز التذكارية وبرعاية والمقيدة وجوائز الاشتراك والفئوية والهواة بالنقاط قيمة التقليدية على المسافات المماثلة.

12.3. تنقسم التقليدية إلى مجموعتين: الأولى الأعلى أهمية وقيمة وإلزامية بكل الميادين؛ الثانية أقل أهمية وقيمة ويجوز إجراؤها إذا ساوى المشاركون مراكز الجوائز أو زادوها.

12.4. التقليدية إلزامية وتدرج في التقويم. يجوز إلغاؤها أو تأجيلها لقلة الإدخالات. غير التقليدية اختيارية وقد تدرج في الجدول.

12.5. التقليدية مفتوحة لخيول أورلوف المولودة في الاتحاد الروسي.

12.6. المولودة بالخارج والمسجلة في كتاب الأنساب الروسي الحاملة شهادة نسب أو جواز تشارك في: رانغاوت (المسافة الشتوية)، ورأس السنة، وبافلين (الصيف للأكبر عمرا)، وجائزة اسم الميدان المضيف، والرياضية.

12.7. التذكارية تكريما لحدث أو ذكرى أو تاريخ مهم أو منشأة أو منظمة أو شخص، ومفتوحة لأي مكاسب.

12.8. جوائز الرعاية يكون صندوقها أو زيادته من مساهمات رعاية مقدمة دون مقابل، لسباق أو سلسلة، ومفتوحة لأي مكاسب.

12.9. المقيدة أو المغلقة لسلالة واحدة أو من لم يفز بالموسم أو للأفراس أو حالات التشريع الأخرى.

12.10. تُجرى جوائز الاشتراك عندما يدفع مالكو الخيول مساهمات مالية دون مقابل للدخول في السباق.

12.11. الفئوية بحسب السلالة والعمر والمكاسب، ويحدد الميدان عدد الفئات.

12.12. الهواة للسائقين غير المحترفين، كالسائس والموظف والمالك وغيرهم. قبل الإدخال يتحقق المنظم من معرفتهم بالقواعد والمهارات والسلامة والشهادة الطبية والتأمين ضد الوفاة العرضية أو الحوادث، بحد أدنى 100000 (مائة ألف) روبل.

13. إجراءات الإدخال في الجوائز

13.1. يقدم المدربون أو السائقون الطلبات إلى المنظم قبل يوم الاختبارات في موعد الميدان.

13.2. يجوز إرسال إدخالات خيول الميادين الأخرى بالفاكس أو البريد الإلكتروني.

13.3. يُذكر اسم الحصان وعمره وسلالته واسم الجائزة وتاريخها والمسافة ولقب السائق وألوان السترة والخوذة. للخيول القادمة من ميادين أخرى أيضا الزمن وآخر 3 نتائج والمكاسب بالنقاط والجنس واللون والنسب (الأب والأم) ومكان الميلاد والمالك ووجود الاستبعادات أو عدمها.

13.4. تُرتب الخيول حسب المكاسب من الأقل للأعلى وتُقسم على السباقات بذلك الترتيب.

13.5. إذا دخل حصانان أو أكثر للسائق نفسه في سباق واحد، يجوز بموافقته نقل الثاني وما بعده لسباق أعلى مكاسب، وتحريك مشاركي السباق والسباقات المجاورة تبعا لذلك.

13.6. يحدد عدد السباقات بالإدخالات والقدرة التقنية والحاجة إلى جاذبية الاختبارات للمشاهدين.

13.7. الخيول القادمة بعد اختبار بميادين أخرى أو بالخارج تُدخل بمستوى الزمن دون المكاسب، وتُقرع مراكز الانطلاق.

13.8. للسنتين والثلاث سنوات المختبرة سابقا بميادين أخرى، تُستخدم هذه الطريقة حتى 6 أشهر من بدء المشاركة، ثم بحسب المكاسب خلال الفترة.

13.9. أربعة خيول على الأقل تدخل للجائزة. ويجوز ثلاثة إذا سُحب حصان لأسباب بيطرية يوم الاختبار.

13.10. الحصان المدخل يشارك إلا لأسباب بيطرية أو بنود 5.2 و 5.3 و 15.3 و 17.9. غير ذلك يمنعه من الاختبارات لشهرين من الإدخال.

13.11. تُقرع أرقام التقليدية والدولية، أما الرعاية فبالقرعة أو شروط الجائزة.

14. برنامج الاختبارات

14.1. يُعد برنامج للاختبارات (المشار إليه فيما يلي بالبرنامج) لكل يوم سباق بناء على الإدخالات، ويعتمده المنظم. لا يجوز التغيير بعد اعتماده.

14.2. يُصدر البرنامج ككتيب أو صحيفة، وعلى غلافه اسم الميدان ورقم البرنامج واليوم والتاريخ ووقت البدء.

14.3. لكل سباق الرقم التسلسلي باليوم والسنة، ووقت البدء واسم الجائزة، والجنس إذا مختلط، والسلالة والعمر إذا مختلطان، والمسافة وقيمة كل مركز.

14.4. لكل حصان يُذكر رقم الانطلاق والاسم واللون والجنس عند الاختبارات المختلطة وسنة الميلاد عند اختلاط الأعمار وأسماء الأب والأم ومكان الميلاد ورقم قسم التدريب والمالك وإجمالي المكاسب طوال فترة الاختبار بالنقاط. ويُذكر أيضا أفضل زمن على مسافة معيارية وما يعادله لكل 1000 م وفقا للملحق رقم 4، مع بيان الميدان؛ وأزمنة الأداء والمراكز المحققة في آخر ثلاث مشاركات؛ وزمن اختبار التوقيت الفردي إذا كان أفضل من زمن سباق الجائزة. ويُذكر رقم آخر سباق شارك فيه الحصان وتاريخه قبل رقم انطلاق الحصان.

14.5. اسم المالك الاعتباري، أو لقب الفرد واسمه واسم أبيه.

14.6. لقب السائق وأحرف اسمه ومؤهله أو فئته وألوان السترة والخوذة.

15. إجراءات ما قبل الانطلاق

15.1. قبل 30 دقيقة يعطي الحكم إشارة صوتية واحدة، مثل ضربة جرس، لافتتاح الاختبارات.

15.2. طلب المدرب استبدال السائق مكتوب مسبب، قبل الاختبارات بساعتين على الأقل، وأثناءها قبل السباق بساعة على الأقل.

15.3. يقرر رئيس الحكام الاستبدال؛ الطلب المتأخر يسحب الحصان من الانطلاق.

15.4. يجوز لرئيس الحكام سحب الحصان من الانطلاق بناء على رأي الطبيب البيطري للميدان.

15.5. قبل كل سباق يظهر رقمه وأرقام الخيول على اللوحة أو شاشة أمام المدرجات.

15.6. عند الخروج للإحماء، يُثبت رقم البرنامج الواضح على جانبي سرج العدة.

15.7. قبل بدء السباق التالي بـ 8-7 دقائق تُعطى الإشارة الثانية بضربتي جرس قصيرتين، إيذانا بوجوب تقديم الخيول إلى ساحة العرض (البادوك) أو إلى مكان مخصص ليتحقق الحكم من تطابق الأرقام ويفحص العربة وتجهيز الحصان.

15.8. بعد الفحص وبأمر حكم الساحة، يستعرض المشاركون أمام المدرج، ولا توجد غير الخيول المشاركة على المضمار.

15.9. بعد الاستعراض لا يغادر السائقون المضمار حتى نهاية السباق. عند عيب العدة أو العربة،

يبلغ السائق اللجنة بضرورة المغادرة مع السبب.

15.10. قبل 3-2 دقائق تعطي ثلاث ضربات قصيرة الإشارة الثالثة للذهاب والانطلاق بأمر الحكم.

16. أنواع الانطلاق وإجراءاته

16.1. الانطلاق مشترك بسيارة أو دونها، أو متدرج في الهانديكاب.

16.2. المشترك دون سيارة.
بعد الثالثة، يسير المشاركون بترتيب الأرقام وبهرولة مختصرة إلى عمود مساعد يبعد 100-80 م عن الخط. يزيدون السرعة ويحاذون الحصان المحدد من الحكم. يبدأ السباق بأمر «ПОШЕЛ» (انطلق) مع خفض العلم. سوء المحاذاة أو الطوارئ أو رفض الحصان أو خطأ ترتيب الأرقام يستدعي العودة بإشارة ضربات متكررة لإعادة الانطلاق.

16.3. خلف سيارة الانطلاق.
يحدد رئيس الحكام موضع السيارة لكل مسافة وفقا للمضمار، وتكون لها أجنحة مرقمة للمحاذاة.

16.4. على الثالثة (ثلاث ضربات) يتوجه المشاركون للانطلاق.

16.5. يتموضعون خلف السيارة بالمحاذاة وترتيب الأرقام.

16.6. تتحرك السيارة بأمر الحكم، وتبلغ أكثر من 30 كم/ساعة على بعد 50 م قبل الخط وتبتعد عن الخيول، ثم تخلي المضمار.

16.7. لا تخفض السيارة سرعتها بعد التسارع تحت أي ظرف قبل إخلاء المضمار.

16.8. لا يجوز الانطلاق الكاذب خلفها إلا للطوارئ أو بدء مشارك أمام الأجنحة.

16.9. يُشار للكاذب بضربات جرس متكررة من غرفة الحكام، ويعلن الحكم عبر مكبر الصوت.

16.10. يعود السائقون لإعادة الانطلاق.

16.11. استثنائيا للطوارئ أو التقنية، يجوز إيقاف السباق إذا لم تتجاوز الخيول 800 م، ويُستأنف بعد زوال الأسباب.

إذا تجاوزت 800 م قبل الإيقاف، يُعتبر السباق لم يُجر.

16.12. الهانديكاب.
تحدد الأشرطة المرنة كل حيز وتُطلق عند الانطلاق، ويحدد الأخير من جانبيه. بعد الثالثة يرتب السائقون أنفسهم ويبدأون المشي قبل الحيز بـ 100 م. يتقدم الحصان الداخلي بكل حيز، والمسافة نصف طول حصان مع عربته. بأمر «ПРИГОТОВИТЬСЯ» (استعدوا) يتموضعون خارج الحيز، ثم «ПО МЕСТАМ» (إلى أماكنكم) يدخلون بالأرقام، والأول إلى الداخل. «ПОШЕЛ» (انطلق) تطلق الأشرطة والانطلاق.

16.13. إشارة الكاذب للهانديكاب عند خطأ الأرقام أو المسافة أو الطوارئ.

16.14. لا يتجاوز العدد في الحيز ما يسمح بالتموضع الحر الآمن.

17. قواعد أخذ الانطلاق

17.1. يُعتبر السباق لم يبدأ إذا انطلقوا دون أمر الحكم أو الإشارة الثالثة.

17.2. يُعتبر الحصان بادئا عند عبور الخط.

17.3. قبل العبور يلزم السير المستقيم وترتيب الأرقام.

17.4. بعده يستمر الاستقامة 50 م على الأقل.

17.5. في الفئوية آخر رقم بالثاني خلف آخر رقم بالأول، وقبل الأخير خلف مقابله وهكذا. مع القرعة، أول الثاني خلف أول-ثاني الأول، والبقية كذلك.

17.6. لضمان انطلاق آمن في الهانديكاب، يجب تشغيل تسجيل صوتي لأوامر الانطلاق أثناء اصطفاف الخيول في حيزات الانطلاق.

17.7. عند سحب أحد المشاركين، يجوز للمشاركين الباقين الانتقال من الجانب الخارجي للمضمار إلى موضع الرقم الشاغر.

17.8. إذا سبّب السائق أو الحصان غير المنضبط الانطلاق الكاذب، يجوز للحكم بموافقة الرئيس وضعه بالصف الثاني، عدا الهانديكاب.

17.9. يسحب الرئيس الحصان لحادث أو كسر عربة أو قطع عدة أو رفض أو فقدان سيطرة أو إصابة أو فقدان حدوة.

18. قواعد القيادة في السباقات

18.1. يسعى السائق للفوز أو أعلى مركز ممكن بكل وسائل الحث المسموحة، إلا للاستبعاد أو خطر استمرار الحصان صحيا. المخالفة قيادة سلبية.

18.2. لا يترك المضمار أثناء السباق إلا لخطر العربة أو العدة أو الحصان أو استبعاده المعلن. على السائق الذي لا يكمل المسافة أن يبلغ لجنة الحكام بالسبب فورا.

18.3. إذا انقطعت الهرولة وتحول الحصان للعدو، فعلى السائق توجيهه فورا إلى الحافة الخارجية للمضمار دون إعاقة الآخرين، وإلا تُحفظ السرعة والاتجاه. لا يُعد ذلك ميزة أو عدوا مطولا حتى 100 م فقط. يحظر التعامل الخشن والكبح المفاجئ، وإذا انحرف الحصان توقف الحث وتُصحح المسار.

18.4. تغيير الاتجاه بعد تجاوز الخلف بمقدار 1.5 طول حصان مع عربته على الأقل. الإعاقة بذلك «قطع المسار».

18.5. يجوز التجاوز من الجانبين إذا المكان كاف ولا إعاقة.

18.6. لا يغيّر المتقدمون الاتجاه في مستقيم النهاية.

18.7. يحظر التباطؤ المفاجئ لـ 100 م على الأقل بعد النهاية.

18.8. يجوز الحث بالأعنة والسوط دون تلويح جانبي أو إعاقة.

18.9. لا تُمسك الأعنة بيد واحدة عند الحث.

18.10. لا يضرب السوط إلا الكفل. يحظر ضرب العربة أو الحصان بضربة «من الكتف».

18.11. يحظر الاستخدام القاسي، ولا تزيد الضربات بمستقيم النهاية على 10. يُحظر بعد عمود النهاية.

18.12. المخالفات:
a) عدم الانطلاق أو الكاذب أو من غير الرقم؛
б) عدم استعمال الحث المسموح أو كبح بلا مبرر أو تعمد خفض الأداء؛
в) قيادة أبطأ عمدا من مستوى الحصان على 400 م فأكثر (إيقاع زائف)؛
г) إعاقة تغير فجأة مشية أو سرعة أو مسار المنافس أو تقطع هرولته، بما فيه القطع دون تقدم 1.5 طول حصان وعربة، أو دفعه يمينا أو يسارا؛

- التعرج المعيق؛
- حشر ثالث بين حصانين؛
- التباطؤ المفاجئ المعيق للخلف، بما فيه عند انقطاع الهرولة؛
- سوء السوط المعيق؛
د) وسائل الحث المحظورة.

19. تصنيف مخالفات القيادة

19.1. تُصنف بأثر النتيجة وإجراءات منع السائق، إلى مؤثرة وغير مؤثرة.

19.2. يحاكي الرئيس واللجنة نتيجة عدم المخالفة. إن اختلفت فهي مؤثرة، وإن طابقت الفعلية فغير مؤثرة.

19.3. يُحرم المخالف أو المخالفون من المركز عند الأثر.

19.4. لا تعديل إذا لم تؤثر.

19.5. يتحمل المدربون والسائقون المسؤولية وفقا للأعمال التنظيمية والقواعد والنظام الأساسي.

19.6. تقرر اللجنة التدابير، ويجوز طلب إعادة النظر إلى ARK خلال 3 أيام من الإخطار.

19.7. يجوز إنذار السائق لأفعال غير مذكورة لكنها تخالف روح الاختبارات ومبادئها.

19.8. في حالات خاصة يسري حظر المشاركة (الإيقاف) فورا.

19.9. تدخل التدابير في التقرير الفني، وإيقاف السائق يعم جميع ميادين سجل ARK.

19.10. تُنشر التدابير التأديبية للمدربين والسائقين، ومنها حرمان السائقين من حق المشاركة في الاختبارات، بموقع ARK والبرامج.

19.11. يُنزّل المعيق خلف الخيول التي أعاقها لكنه

يبقى أمام غير المتأثرة، ويجوز احتساب الزمن سجله مدى الحياة.

19.12. التدابير على المخالفين:

رقم	المخالفة	التدبير	المسؤول
1	المنشطات	إيقاف 12 شهرا	المدرب
2	عدم تقديم الحصان للفحص أو تقديمه بعد 30 دقيقة من الإخطار	إيقاف 12 شهرا	المدرب
3	رفض السائق فحص الكحول أو المخدرات	إيقاف 12 شهرا	السائق
4	مخالفة قواعد القيادة في الجوائز	إيقاف 6-1 أشهر	السائق
5	رفض المشاركة بلا سبب وجيه	إيقاف 6-1 أشهر	المدرب والسائق
6	عدم الانطلاق بلا سبب وجيه	إيقاف 6-1 أشهر	السائق
7	مخالفة إجراء الانطلاق	إيقاف 6-1 أشهر	السائق
8	ترك المضمار أثناء السباق بلا سبب وجيه	إيقاف 6-1 أشهر	السائق
9	حث محظور أو إساءة السوط أو استخدامه خطأ	إيقاف شهر 1	السائق
10	عدم حضور التكريم	إيقاف شهر 1	السائق
11	لون السترة مخالف للبرنامج	إيقاف شهر 1	السائق
12	التأخر أو الغياب عن الاستعراض أو تقديم الحصان دون رقم أو برقم خاطئ	إيقاف شهر 1	السائق

ترجمة غير رسمية لأغراض الاطلاع فقط، ولا تتضمن تصديقا على التوقيعات أو الأختام الواردة في الأصل الروسي.
الأصل الروسي

19.13. تُنظر فورا شكاوى عدم مطابقة الحصان للطلب أو تزوير النسب من اللجنة والممثل الرسمي. إذا ثبتت تُسحب الخيل وتُعاقب الجهات المسؤولة.

20. انقطاع الهرولة والعدو المطول والمشية غير الصحيحة والعدو عند النهاية

20.1. التحول للعدو بثلاث خطوات فأكثر انقطاع هرولة. المسموح: 3 للسنتين، وللثلاث وما فوق 2 على 1600 م و 3 على 2400 م فأكثر.

20.2. الانقطاعات الزائدة تستبعد الحصان.

20.3. العدو المطول: اكتساب مسافة عند الانقطاع، أو عدم التأخر عن الآخرين لنحو 50 م، أو العدو بلا طاعة لنحو 100 م.

20.4. المشية غير الصحيحة تعني إخلالا واضحا بإيقاع الضربتين أو بالتزامن في حركة الأطراف القطرية أثناء الهرولة السريعة. وتُثبت إذا خالف الحصان مشية الهرولة أو سار بالمشية الجانبية المتزامنة، لمسافة نحو 100 م في أي من الحالتين. ويجوز إثباتها على مسافة أقصر إذا لم يتأخر الحصان عن الآخرين ولم يقيده السائق.

20.5. يُستبعد في السباق من لديه انقطاع زائد أو عدو مطول أو مشية خاطئة، أو يعبر النهاية بالعدو أو المشية الخاطئة.

20.6. تبلغ اللجنة المشاهدين أثناء السباق بتلك المخالفات.

20.7. تُوسم أزمنة الخيول المستبعدة بسبب الانقطاعات الزائدة أو العدو المطول أو المشية غير الصحيحة أو العدو عند خط النهاية بالعلامة المقابلة: «сб. л.» و«пр.» و«нх» و«гкс»، ولا يجوز تسجيلها أرقاما قياسية.

21. تحديد الفائزين

21.1. يُشار إلى لحظة عبور أول حصان خط النهاية بضربة جرس واحدة من غرفة الحكام. وتثبت لجنة الحكام ترتيب وصول الخيول وأزمنتها بجهاز تصوير خط النهاية، أو بالرؤية عند ملامسة رأس كل حصان خط النهاية الافتراضي.

21.2. تُقاس أزمنة الخيول بساعات توقيت أو أجهزة خاصة تخضع للفحص المقرر، وتُسجل بدقة 0.1 ثانية.

21.3. تُسجل أزمنة النهاية لجميع المشاركين، وأزمنة المقاطع (الأرباع) لقائد المقطع فقط، كل 400 م وكذلك أول مقطع ناقص في المسافات غير المعيارية.

21.4. سائق أول حصان عابر فائز بشرط عدم مخالفة مثبتة، والآخرون وفق الشرط والترتيب.

21.5. تُعلن رسميا معلومات الخيول التي أنهت السباق في المركز الأول والمراكز الحائزة على الجوائز فقط بعد جمع معلومات الحكام والنظر في الشكاوى المحتملة. يتلقى رئيس الحكام جميع الشكاوى المتعلقة بهذا السباق، ومنها الشكوك في مطابقة الحصان للطلب المقدم، خلال 3 دقائق من النهاية؛ ولا تُنظر الاحتجاجات المتأخرة. ولا يجوز تقديم احتجاج إلى لجنة الحكام إلا للسائق المشارك في ذلك السباق. قرار لجنة الحكام بشأن ترتيب الوصول إلى خط النهاية ومنح مراكز الجوائز نهائي وغير قابل للطعن.

21.6. يُمنح مركز المستبعد للتالي.

21.7. إذا لمس اثنان أو أكثر الخط أولا في الوقت نفسه فهم جميعا فائزون، وكذلك تعادل المراكز الأخرى.

21.8. تُدخل النتائج بالتقرير الفني الموقع من الرئيس والسكرتير.

22. مكافحة المنشطات

22.1. تطبق متطلبات مكافحة المنشطات للحيوانات المشاركة بالرياضة وفقا للتشريع الرياضي.

22.2. الأدوية المحظورة المثيرة أو المنشطة أو المقوية أو المهدئة أو المسكنة والوسائل المحظورة تُعد منشطات.

22.3. وجود مادة محظورة أو مستقلباتها أو مؤشرات في العينة مخالفة، دون اشتراط إثبات ذنب أو أسباب.

22.4. الأفعال المخالفة عند استعمال المحظور:

22.4.1. وجود المحظور أو مستقلب أو مؤشر بالعينة. يضمن كل مدرب عدمه، والمدرب والمالك مسؤولان شخصيا عن أي محظور موجود.

22.4.2. الاستعمال أو المحاولة للمادة أو الوسيلة، بما فيه إضافات الأعلاف أو المستحضرات ذات التركيبات المحظورة.

22.4.3. الرفض أو عدم الحضور أو تجنب أخذ العينة لأي سبب بعد الإخطار.

22.5. جميع الأدوية والمستحضرات البيطرية محظورة أثناء فترة الاختبارات بالميدان.

22.6. يجوز اختبار جميع الخيول خلال الاختبارات.

22.7. تنشر الإدارة يوم الاختبار معلومات الرقابة واختيار الخيول على اللوحة.

22.8. اختيار الخيول لأخذ عينات المحظور أو مستقلبه أو مؤشراته.

22.4.4. تحدد اللجنة العدد والأسماء.

22.4.5. تقرر بحضور الممثل الرسمي.

22.4.6. تتخذ لجنة الحكام قرار إحالة الحصان إلى فحص المنشطات في موعد لا يتجاوز 30 دقيقة بعد انتهاء السباق الذي شارك فيه؛ وفي الجوائز ذات أنصاف النهائي أو ذات جولتين أو ثلاث جولات، في موعد لا يتجاوز 30 دقيقة بعد السباق النهائي أو الجولة الأخيرة للجائزة.

22.4.7. تُدرج خيول المراكز للعينات إلزاميا.

22.4.8. يُعلن القرار بجميع اللوحات والشاشات أمام المدرجات.

22.4.9. إخطار مكتوب فوري للمدرب و/أو المالك بتوقيع الاستلام ويُنشر.

22.4.10. يقدم المدرب و/أو المالك الحصان خلال 30 دقيقة من الاستلام.

22.4.11. عدم التقديم أو التأخر بعد 30 دقيقة مخالفة، والمدرب تحت تدابير 19.12. يضمن كل مدرب خلو الحصان، والمدرب والمالك مسؤولان شخصيا عن الموجود بالعينة.

[ملاحظة المترجم: يضع الأصل 22.4.4-22.4.11 بعد 22.8. حُفظ الترقيم.]

22.9. يجوز الفحص طوال بقاء الحصان للاختبارات.

22.10. يدفع المالك فقط نفقات الفحص بمبادرته.

22.11. يأخذ الطبيب البيطري العينات بحضور المدرب و/أو المالك.

22.12. يعد محضر العينة ويوقعه المدرب و/أو المالك.

22.13. يقسم الطبيب البيطري العينة إلى جزأين متساويين «A» و«B»، ويشفّرهما في محضر أخذ العينة. يحفظ رئيس الحكام محضر فك التشفير بطريقة تمنع وصول أي شخص إليه. ويرسل الطبيب البيطري العينة «A» إلى مختبر معتمد خلال 24 ساعة. ويحفظ المنظم العينة «B» في ظروف ملائمة تمنع وصول أي شخص إليها، بما فيهم المالكون ولجنة الحكام والمدربون والسائقون والطبيب البيطري وغيرهم.

22.14. إذا وردت وثائق النتيجة السلبية لـ «A»، يدمر المنظم «B».

22.15. إذا تلقى المنظم من المختبر المعتمد وثائق تتضمن نتيجة إيجابية للعينة «A»، يضمن حفظ العينة «B» لمدة سنة واحدة من تاريخ استلام تلك الوثائق.

22.16. يجوز للمالك أو مهتم معترض طلب مكتوب لإرسال «B» إلى مختبر معتمد آخر. يرسل المنظم لغير مختبر «A» على نفقة الطالب، ويبلغ المالك والمدرب كتابة.

22.17. عند اختلاف «A» و«B» يُعتد بنتيجة «B» باعتبارها موثوقة ولا تقبل مزيدا من الطعن.

22.18. نتائج الفحوص معلومات علنية متاحة لجميع المشاركين في الاختبارات، وتُنشر على موقع ARK الرسمي.

23. رقابة حالة السائقين

23.1. لا يحق للسائق المشاركة إذا كان في حالة سكر بالكحول أو المخدرات أو مواد سامة أخرى، أو تحت تأثير مواد نفسية التأثير أو مستقلباتها، أو مصابا، أو لديه موانع طبية أخرى تحول دون المشاركة.

23.2. يراقب حالة السائقين العامل الطبي الموجود في الميدان أثناء الاختبارات.

23.3. يخضع جميع السائقين المشاركين إلزاميا لرقابة الكحول والمخدرات قبل أول سباق، وفي موعد لا يتجاوز ساعة بعد السباق النهائي أو الجولة الأخيرة للجائزة.

23.4. عند اكتشاف علامات سكر بالكحول أو المخدرات أو غيرها، يبلغ العامل الطبي لجنة الحكام فورا. وتعد اللجنة معه محضرا فورا وتستبعد السائق من الاختبارات.

23.5. عند تجنب السائق فحص الكحول والمخدرات، يبلغ العامل الطبي اللجنة فورا. وتعد اللجنة معه محضرا فورا وتستبعد السائق.

23.6. يحق للجنة الحكام أن تختار خلال اليوم سائقين لإجراء فحص متكرر للكحول والمخدرات.

23.7. عند ثبوت سكر السائق بالكحول أو المخدرات أو مواد سامة أخرى، أو تأثير المواد النفسية أو مستقلباتها، تطبق اللجنة التدابير المنصوص عليها في البند 19.12.

24. اختبارات خيول الهرولة في الترويكا الروسية

24.1. الحصان الأوسط بين العارضتين من أي سلالة هرولة، والجانبيان من أي سلالة ركوب أو هرولة.

24.2. بجانب السائق راكبان مساعدان في العربة أثناء الاختبارات. لا يجوز حث الحصان الأوسط أو الجانبيين إلا بالسوط والأعنة.

24.3. الأوسط لا يقل عن 4 سنوات والجانبيان 3.

24.4. مسافات 1600 و 2400 و 3200 و 4800 م.

24.5. الأوسط يهرول والجانبيان يعدوان.

24.6. انقطاع هرولة الأوسط الذي يحرم المركز: 4 على 1600 م، و 5 على 2400 م، و 6 على 3200 م فأكثر. العدو المطول أو المشية غير الصحيحة أو العدو عند النهاية يستبعد الأداء.

24.7. تُقام أيضا بطولات جمال التسخير وتناسق الخيول وتعاونها، ولا يدخلها إلا من شارك في الاختبارات.

24.8. تقييم لجنة الميدان نهائي.

24.9. تُقيّم بخمس نقاط:
а) التناسق: خيول متشابهة النوع صحيحة البنية ذات سمات السلالة متناسقة بالطول واللون. اختلاف سلالة الأوسط والجانبيين (الحصان الأوسط من سلالة هرولة والجانبيان من سلالة ركوب) لا يخفض الدرجة؛
б) جمال التسخير؛
в) التعاون: سائق واحد يتحكم بسهولة، وقوف هادئ وطاعة أثناء الحركة.